

اليوم: الخميس  
التاريخ: ١٤٤٦ / ٨ / ٢٨ هـ  
الموافق: ٢٠٢٥ / ٢ / ٢٧ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## الحج والعمرة فتوى

(العمرة قبل رمضان بيوم أو يومين) رقم الفتوى (٦٣٤٨)

سائل يقول:

أنا ذاهب للعمرة قبل رمضان بيوم أو يومين، وأريد أن تكون العمرة في رمضان، فما توجيهكم؟

الجواب:

أبدأ أولاً بالعمرة عند وصولك؛ لأنه لا يجوز لك تعدي الميقات إلا بالإحرام إذا كنت قاصداً للعمرة، ثم إذا جاء رمضان خرجت في أحد أيامه إلى التنعيم، وتأتي بعمرة في رمضان، فهذا مستحب؛ لما في عمرة رمضان من الأجر والفضل، ففي الصحيحين أن النبي ﷺ قال: «عمرة في رمضان تعدل حجة».

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عبد الله بن عمر البعري